



فقال: «أصابَت امرأةٌ وأخطأَ عمرٌ».

كما أن للمرأة في الإسلام أن تترشح لمجلس الأمة باعتبارها وكيلًا عن الأمة في المحاسبة والشورى، لأن المشورى حق للمرأة والرجل على السواء، والمحاسبة واجبة على كليهما، وللمرأة شرعاً أن تكون وكيلًا لغيرها أو توكل غيرها في الرأي. وقد تجلّى دور المرأة المسلمة في المشورى لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة بعد صلح الحديبية أن يقوموا فينحروا هديهم... فلما لم يقيم منهم أحد، قام صلى الله عليه وسلم فدخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس وقد أهدم ذلك وشق عليه صلى الله عليه وسلم «فقال أم سلمة: يا نبي الله، أتحب ذلك، أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعوا حالك في حلقك، فخرج فلما يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه، ودعا حلقه فاحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً»، وهذه الإشارة والرأي السديد من أم سلمة تعتبر من الشورى للحاكم.

وثبت عن سيدنا عمر أنه كان حين تعرض له دازلة يدعو المسلمين إلى المسجد، وكان يدعو النساء والرجال ويأخذ رأيهم جميعاً، وقد رجع عن رأيه كما رأينا حين ردتته امرأة في أمر تحديد المهور.

4- وأما عمل الحزب لاستئناف الحياة الإسلامية بإقامة دولة الخلافة إن لم تكن موجودة كما هو الحال اليوم، فإن الدليل الشرعي يوجب على المقاديرين من الرجال والنساء على حد سواء، يقول تعالى: «ولتكلمن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون» [آل عمران 104]، هذه الآية خاطبت المؤمنين والمؤمنات وأمرتهم بإنشاء حزب يكون عمله الدعوة إلى الإسلام (الخير) وأمر الأمة بتحكيم شرع الله ونهيتها عن الأخذ بالأفكار والأنظمة الغربية، وهذا أعظم معروف يؤمر به وأشد منكر ينهى عنه. وكذلك الأحاديث الشريفة التي يستدل بها على وجوب إقامة الخلافة كقوله صلى الله عليه وسلم: «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» إرواه الطبراني في الكبير، فكلمة «من» تشمل الرجال والنساء، ومن المعلوم أن نسيبة بنت كعب - أم عمارة - من بني مازن بن النجار، وأسماء بنت عمرو - أم منيع - من بني سلمة بايعن الرسول صلى الله عليه وسلم في بيعة العقبة الثانية، وقد بايع الرسول صلى الله عليه وسلم النساء اللواتي هاجرن بعد إقامة الدولة، قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات يبغينكم على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينكم في معروف فبايعنهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم) [الممتحنة 12]، وعليه فإن الميتة الجاهلية تشمل النساء أيضاً ممن لم يكن في أعناقهن بيعة أو لم يتلبسن بالعمل لإيجاد خليفة يستحق البيعة.

هذه أحكام شرعنا المتعلقة بالمرأة ودورها السياسي في ظل الخلافة، فيجب على نساءنا اليوم أن يتأسسن بسيرة هؤلاء النساء العظيمات، ويعملن كما عملن لاستئناف الحياة الإسلامية والنهوض بالمسلمين، حتى يظهر الله أمره ويعز دينه، وإذا شهدنا قيام خلافة المسلمين الثانية على منهاج النبوة، لا يتركن العمل السياسي، بل يستمرن في نصح المسلمين وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، ولما يتوانين بإذن الله عن محاسبة الخليفة وأعدائه والنصح لهم، حتى يرضى الله عنهن، ويحشرن في زمرة المسلمات الأوائل.

شريف زايد

رئيس المكتب الإعلامي لحزب التحرير في ولاية مصر